د. عبدالله عبدالرحمن السعدي

جامعة العين

الإمارات العربية المتحدة

واقع الزكاة

في برامج التعليم الجامعي

المؤتمر الدولي

الزكاة والتنمية الشاملة نحو تفعيل الدور الحضاري لفريضة الزكاة في واقع المجتمعات المعاصرة

البحرين

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

إن المقررات التعليمية هي الأداة المهمة لبناء الإنسان، وِالزكاة موضوع مهم في الحياة للمعطي والآخذ، لذلك كان على المناهج التعليمية أن ترعى هذا الجانب على أساس النظر إلى تأهيل الإنسان أخلاقيا ليعرف المتعلم مسؤوليته الاجتماعية تجاه نفسه وتجاه الآخرين، وليدفع عجلة الاقتصاد نحو النمو المتأتي من الأعمال والمال، حتى يستوعب أن الواجب الإسلامي والاجتماعي يحتم معرفة الإجابة عن سؤالين في المال هما من أين اكتسبه؟ وفيم أنفقه؟

وفي هذا الاتجاه سيركز البحث على تصميم خطة منهجية في تدريس أثر الزكاة على السلوك البشري والتنمية الاقتصادية من خلال المتطلب العام في الجامعات ومساق الثقافة الإسلامية– أو من خلال أنشطة طلاب الجامعات في المعارض والزيارات الميدانية والتعرف على المؤسسات ذات الصلة للوصول إلى باحثين مبدعين بوسائل حديثة تدعم تطبيق هذه الفريضة بمنهجية علمية

أهمية العلوم الشرعية

تكمن أهمية العلوم الشرعية في مدى حاجة المسلم إليها لتحقيق الإيمان والإسلام بأركانه، وتختلف أحوال الناس بحسب حياتهم وخصوصياتهم. ولذلك قسم علماء المسلمين التحصيل العلمي إلى فرض عين وفرض كفاية. فالعلم الضروري ما يستقيم به دين المسلم من عقيدته وصلاته وزكاته وصيامه وحجه مما لابد منه، وكل مسلم يتعلم أركان الإسلام الخمسة ويفهم معانيها ويعمل بها وهي علوم مدونة في مختصرات سهلة، وما زاد عن ذلك من علم المواريث وعلم البيع والشراء وعلم القضاء وعلم أحكام النكاح وغير ذلك فهذا فرض كفاية يقوم به بعض المسلمين في الأمور التي يحتاجونها. وفرض العين واجب على كل مسلم.[١] وطريقة تعليم ذلك تختلف بحسب الزمان والمكان والحال.

[١] - www.alfawzan.af.org.sa/ar/nod

ومن ذلك طريقة التلقين في التعليم التي لا يستغني عنها أساتذة العلم الشّرعي؛ إذ بهذه الوسيلة يتجهون على تلقين الطّلاب المعلومات الدّينيّة بطريقة تختصر الوقت وتحقق الهدف، وكذلك يكون المدرس قادراً من خلالها على تلقين المعلومة إلى شريحةٍ كبيرة من الطّلاب الذين يجتمعون في حلقة كبيرة، والمحذور في هذه الطّريقة في التّدريس حين لا تجعل الطّالب متفاعلا في البيئة التعليمية.

وكذلك طريقة المناقشة في التعليم وذلك باستخدام أساليب مختلفة وهي طريقة ناجعة كثيراً في تلقّي العلم وتدريسه حيث تفتح الباب أمام طالب العلم ليناقش أساتذته ويحاورهم ويتبادل معهم الآراء في المسائل المختلفة، وتأخذ هذه الطّريقة في تدريس العلم الشرعي أشكالاً متنوّعة فقد تكون على شكل ندوة أو جلسة حواريّة.

وكذلك طريقة العصف الذّهني أو استثارة العقول وتحفيزها للتّفكير في مسألة معينة، وقد كان النّبي عليه الصّلاة والسّلام خير معلم يقتدى به في ذلك حيث كان يطرح أحياناً سؤالاً استفهاميًّا ليثير عقول الصّحابة للبحث عن الجواب ومثال على ذلك عندما سألهم عن شجرة تشبه المؤمن لا يسقط ورقها، فانبرى الصّحابة للتّفكير في الجواب وطرحوا عدّة أجوبة ليخبرهم النّبي عليه الصّلاة والسّلام بالجواب الصّحيح وهو النّخلة.

إن استخدام الوسائل التّعليمية والتّصوير تعتمد عليها المدارس الحديثة لما لها من نتائج حميدة، وقد طبّق النّبي عليه الصّلاة والسّلام هذه الوسيلة في إيصال فكرةٍ معيّنة إلى الصّحابة حيث قام برسم خط مستطيل، وداخله عدّة خطوط وخارج هذا المستطيل رسم خطاً، وكان النّبي يقصد من هذا إيصال فكرة معيّنة. فتبين أن هذا المستطيل يمثّل الإنسان وما في داخله من خطوط هي ما يعترض الإنسان في حياته من عقبات وهموم ومشاكل، والخط خارج المستطيل هو الأجل الذي ينتظر الإنسان وكثيراً ما يغفله وينشغل بالدّنيا.

إذن طرائق التعليم بدأ تطورها من العصر الأول للإسلام، وبعد معرفة الطرائق نحدد الطريقة للمعارف التي تلائم كل مرحلة من مراحل التعليم. وهذا البحث يحدد الكيفية المطلوبة للتعليم الجامعي سواء في برامج التخصص، أو برامج المتطلب العام.

التعليم الشرعي في الجامعات

لا بد من تلبية حاجة الإنسان من المعرفة بشؤون حياته الدينية، ولاسيما المثقف والطالب الجامعي، لذلك اهتمت الجامعات باعتماد مساق الثقافة الإسلامية ليكون متطلبا لكل الطلبة في كل التخصصات، وقد تنوعت مفردات هذا المساق، ومن ذلك بيان مصادر الثقافة الإسلامية في العقيدة والتشريع، وخصائصها، ومعالجة التحديات التي تواجهها، وتنظيم الأسرة، وبيان أهمية الأخلاق في شؤون الحياة، ومعنى الفقه وأصوله في العبادات والمعاملات والعقوبات، إلا أن هذه الموضوعات جاءت في بعض الكتب المقررة بصياغة عامة وتصور عام عن الموضوعات مع مقابلتها في الثقافات الأخرى، لإبراز محاسن الإسلام، وهذا – وإن كان ضروريا – لا يكفي لملء الفراغ لدى الشباب، فهناك أمر آخر ضروري أن يعرفه المتعلم وهو كيفية تنفيذ العبادات من الصلاة والزكاة والصيام والحج ولو بقدر محدود مختصر، فمثلا موضوعنا هذا – الزكاة – لا يكفي أن يثقف المتعلم بكون هذه الفريضة ضمن نظام الاقتصاد الإسلامي وهو لا يعرف تفصيلها وتفضلها من الجانب العملي، وكيفية جمعها وصرفها لمستحقيها، فبعض كتب الثقافة الإسلامية أشارت إلى الزكاة بهذا النص (المال الذي بأيديكم مال الله، وللفقراء حق في أموالكم، ويفرض في سبيل تحقيق هذا الزكاة، والخمس، والخراج، ويحبب في الصدقات والإنفاق)[1] وهذا شيء مطلوب ولكن من الضروري أن تتضمن الخطة الدراسية ما يخرج به المتعلم من حصيلة تؤهله للقيام بأداء هذه الفريضة وإرشاد الآخرين بذلك؛ ليتحقق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة. وبناء على ذلك يمكن أن نضيف توضيحا للمتعلم عن أمور الدين، وتدخل فقرات في المنهج الدراسي، ومن ذلك أمور الزكاة للجوانب الآتية:

١. تعريف الزكاة لغة واصطلاحا
٢. فضل الزكاة في السلوك والتهذيب النفسي
٣. المستحق للزكاة

[1]-الأشقر، د.عمر سليمان عبدالله- نحو ثقافة إسلامية أصيلة: ٣٢٢ – دار النفائس –عمان – الأردن – ط ١٢- ٢٠٠٢م

٤. الأمن المجتمعي في الزكاة

الزكاة لغة واصطلاحا وفضلها

هي اسم من الفعل زكا، يزكو، والمصدر منه زكاء. وزكوا، أي: نما، يقال: زكا الزرع إذا نما.[١]واختلفت صيغ التعريف عند الفقهاء للزكاة في الاصطلاح مع اتفاقهم على المعاني الرئيسة، ومن ذلك قولهم: نصيب مُقَدَّر شرعًا في مال معين لأصناف مخصوصة على وجه مخصوص؛ لأن الزكاة تُطلق على المال المخرج، وعلى فعل الإخراج[٢]

والتركيب لكلمة الزكاة يدل على الطهارة، وقيل على الزيادة والنماء، لأنه يقال: زكت النفقة إذا بورك فيها. وجملة معاني لفظ الزكاة هي: النماء والبركة والطهارة والتطهير والصلاح والمدح وصفوة الشيء.[٣]

ومن معاني الزكاة الصلاح، ورجل تقيّ زكيّ، أي: زاكٍ من قوم أتقياء أزكياء، ومنه قوله تعالى:(وحَنَانًا مِنْ لَدُنَّا وَزَكَاةً وَكَانَ تَقِيًّا) سورة مريم:١٣ أي: صلاحًا، وقوله:{وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} سورة النور:٢١ أي: ما صلح. وزكّى نفسه تزكية: مدحها، ومنه قوله تعالى:{فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى} سورة النجم:٣٢ وتطلق الزكاة ويراد بها التطهير، ومنه قوله تعالى:(وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا) سورة التوبة:١٠٣ أي: تطهرهم، وكذا قوله:(قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى) سورة الأعلى، أي:تطهر. وكذلك الزكاة: صفوة الشيء وما أخرجتَه من مالك لتطهره به.

---

[١]– معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٣/ ١٧.

[٢]- الغفيلي، عبد الله بن منصور – نوازل الزكاة «دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة»:٤١– دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، القاهرة – ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م

[٣]– لسان العرب: ١٤/ ٣٥٨ القاموس المحيط: ١٦٦٧– غريب الحديث لابن قتيبة:١/ – ١٨٤ الفراهيدي، الخليل بن أحمد– معجم العين:٩/ ٣٩٤ – غريب الحديث لابن قتيبة:١/ ١٨٤

قال ابن فارس:"الزاي والكاف والحرف المعتل أصل يدل على نماء وزيادة، وقال: والأصل في ذلك كله راجع إلى معنيين،[1] وهما:

١- النماء والطهارة

٢- والزكاة والتزكية في قوله: (وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ)

بعد هذه الومضة من أصل اللغة نجد ترابطا وثيقا بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي، فهي بصريح النص فيها المعنى المشترك منهما وتسميتها كذلك بسبب زيادة المال وتنميته بالخلف في الدنيا، والثواب في الآخرة. قال تعالى:{وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ} سورة سبأ: ٣٩ ولأن الزكاة يزكو بها المال بالبركة، ويطهر بالمغفرة.

أحكام إخراج الزكاة

جاءت الأدلة في الزكاة مجملة ومفصلة، ومنها قوله – صلى الله عليه وسلم– لمعاذ ابن جبل– رضي الله عنه– كما في الصحيحين: (إنك تأتي قوما من أهل الكتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم، فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب)[2]

١–معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٣/ ١٧.

٢ رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي – صلى الله عليه وسلم – لأمته إلى توحيد الله (٦٨٢٤) مسلم: كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام (٢٧). [2]- السرخسي، المبسوط: ٢/ ١٤٩، وطلبة الطلبة: ١/ ٩١ – ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٤٠٠

أثر الزكاة في التهذيب النفسي

المقاصد الشَّرعيَّة من فريضة الزكاة كفيلة ببيان فضلها؛ إذ يراد بالمقاصد الشرعية: المعاني والحكم والأسرار الملحوظة للشارع فيما يشرع، وقد جمعت المقاصد الشرعية في فرض الزكاة في كلمتين محكمتين في قوله: (تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا) سورة التوبة: ١٠٣ فمن مقاصد الزكاة الأساسية الدعوة إلى الله ونشر الدين وسد حاجة الفقراء والمحرومين للإقبال على دينهم وتحقيق طاعة ربهم، كما أن تأثير الزكاة يتبين من خلال أصناف مستحقي الزكاة، ومثال ذلك أن صرفها للمؤلفة قلوبهم –وهم كفار يرجى إسلامهم، أو مسلمون يرتجى ثباتهم – إنما ذلك لدعم الدعوة إلى الله وتقويتها، ويتأكد ذلك الهدف المهم بصرف الزكاة في سبيل الله وهو مصرف يختص بالجهاد عند جماهير العلماء، ووسَّعه بعضهم ليشمل الدعوة إلى الله باعتبارها نوعًا من الجهاد.[١] وفي ذلك يظهر إعجاز القرآن بدلالته على المعاني الكثيرة بألفاظ قليلة.[٢]

وقد فرض الإسلام الزكاة وجعلها ركنًا من أركانه، وأثبت لها منزلة عليا ومكانة عظمى، وما ذلك إلّا لما يتحقق من تطبيقها والأخذ بها من مقاصد شرعية عظيمة، تعود على الغني والفقير ومجتمعهما بالخير الكثير في الدنيا والآخرة، ومن تلك المقاصد تحقيق التعبد لله بامتثال أمره والقيام بفرضه، قال تعالى في أكثر من آية: (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ) سورة البقرة: ٤٣ بيَّن أنّ ذلك من صفة المؤمنين الطائعين، كما قال تعالى: (إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ) سورة التوبة:١٨ وهي طاعة لله وقربة، يرجو بها العبد الأجر العظيم والثواب الجزيل.

إن شكر النعمة فرضٌ على المسلم، وبه تتحقق دوام النعم وزيادتها، قال الإمام السبكي– رحمه الله –:(ومن معاني الزكاة شكر نعمة الله تعالى، وهذا أيضًا عام في جميع التكاليف

---

[١] –الغفيلي، عبد الله بن منصور – نوازل الزكاة «دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة»:٥٤– دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، القاهرة – جمهورية مصر العربية – ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م

[٢] - الطاهر بن عاشور– مقاصد الشريعة الإسلامية ٢/ ٥١

البدنية والمالية؛ لأن الله تعالى أنعم على العباد بالأبدان والأموال، ويجب عليهم شكر تلك النعم؛ شكر نعمة البدن، وشكر نعمة المال؛ لكن قد نعلم أن ذلك شكر بدني، وقد نعلم أنه شكر مالي، وقد نتردد فيه، ومنه الزكاة)[1] ومع الشكر فإن المزكي يتطهر من الشح والبخل، يقول الكاساني ت٥٨٧ هـ –رحمه الله– (إنَّ الزكاة تطهر نفس المؤدي من أنجاس الذنوب، وتزكي أخلاقه بخلق الجود والكرم، وترك الشّح والضّنّ؛ إذ النفس مجبولة على الضّنّ بالمال، فتتعود السّماحة، وترتاض لأداء الأمانات وإيصال الحقوق إلى مستحقيها، وقد تضمن ذلك كله قوله تعالى: {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ} سورة التوبة: ١٠٣ وإن الشُّح مرض بغيض مذموم، ابتلي به الإنسان، فصار يسعى لحب التملك وحب الذات وحب البقاء والاستكثار، ونتج عن هذا الاستئثار بالمنافع، وفي ذلك يقول تعالى مبينًا هذه الحقيقة: {وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا} سورة الإسراء: ١٠٠ ويقول: {وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ} سورة النساء:١٢٨ ولذا فإن الشّح من أعظم أسباب التعلق بالدنيا والانصراف عن الآخرة، فهو سبب للتعاسة التي دعا بها النبي – صلى الله عليه وسلم – على عُبَّاد المال والدنيا بقوله: تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ.٢

---

[1]-الغفيلي، عبد الله بن منصور – نوازل الزكاة «دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة»:٤٧ – دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، القاهرة – جمهورية مصر العربية – ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م طبقات الشافعية الكبرى (١٠/ ١٨٣) الوافي في الوفيات ١/ ٢٩٨٣

[2]الغفيلي، عبد الله بن منصور – نوازل الزكاة «دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة»:٤٩– دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، القاهرة – جمهورية مصر العربية – ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م

سنة الخالق جل وعلا في الفروق المادية

من نظر إلى أرزاق الناس ومواهبهم في تحصيل المكاسب يجد أن هناك تفاوتا عجيبا بينهم في هذا الشأن، فالخلق متفاوتون في الرزق، قال تعالى:{والله فضل بعضكم على بعض في الرزق} سورة النحل:٧١ ونظرا لهذا التفاوت العجيب الذي جعله الله لحكمة هو أعلم بها كان لا بد من وجود تشريع إلهي يعالج ذلك التفاوت، ويحقق التكافل بين أفراد المسلمين، ومن هنا شرع الله تعالى الزكاة؛ لذلك نجد فائدة الزكاة تعود على كلا الطرفين المعطي والآخذ وكذلك تعود بالفائدة على المال، وذلك بتطهير المال من خلال إنفاق ما تعلق به من حقوق المستحقين وما لزمه من واجبات، أما إذا بقي حق الغير معلقا بالمال فإنه سيكون ملوثا ولا يطهر إلا بإخراج هذا الحق من المال بدليل النبي – صلى الله عليه وسلم – عدم مشروعية صرف الزكاة لآل البيت بأنَّها أوساخ الناس.[١]

ومن فوائد الزكاة وفضلها تطهير قلب الفقير من الحقد والحسد على الغني، وذلك أن الفقير إذا رأى من حوله ينعمون بالمال الوفير وهو يكابد ألم الفقر تسبَّب ذلك في بثّ الحسد والحِقد والعداوة والبغضاء في قلب الفقير على الغني، وبهذا تضعف العلاقة الاجتماعية، بل ربما تقطعت أواصر الأخوة وتحل بدلها الكراهية، فالحسد والحقد والكراهية أمراض فتاكة، تهدد المجتمع وتزلزل كيانه، وقد سعى الإسلام لمعالجتها ببيان خطرها فوضع لذلك دواء الزكاة، لمعالجة الأمراض النفسية المجتمعية حتى تسود المحبة والوئام بين أفراد المجتمع المسلم.

إن أداء الزكاة استجابة لأمر الله تعالى، ووفاء لعهده، يرجو عليها فاعلها حسن الجزاء في الآخرة، ونماء المال في الحياة الدنيا بالبركة، فالزكاة طهارة من البخل والشح والطمع، ذلك أن الإسلام يقدر غريزة حب المال، وحب الذات، ويقرر أن الشح حاضر في النفس الإنسانية لا يغيب، قال تعالى:{وأحضرت الأنفس الشح} سورة النساء:١٢٨ فيعالج هذا كله علاجا نفسيا بالترغيب، والتحذير، والحض، فيطلب من هذه النفس الشحيحة أن تجود بما هو حبيب إليها، عزيز عليها، فتستجيب إليه، وتلتمس الطيب الذي تجود به، وبذلك يصل إلى غاية البذل،

١-التفسير الكبير ١٦/ ٨١.

وأصعب الجود، وأكرم العطاء النابع من أعماق الشعور، ويتغلب جانب الوجدان على جانب الغريزة. وهنا يتحقق الإيثار في إزالة الطمع المهلك من خلال إعانة الضعفاء وكفاية أصحاب الحاجات.

إن المسلم عندما يدفع زكاة ماله يشعر بمسئولية المجتمع، وتكافله مع المحتاجين فيه، وتغمره السعادة عندما يؤدي الأمانة، ويأخذ بيد أخيه المعدم، ويرتفع به من ويلات مصيبة حلت به فأفقرته، وهو يستشعر في هذا كله قوله تعالى:{والذين في أموالهم حق معلوم (٢٤) للسائل والمحروم}سورة المعارج: ٢٤ – ٢٥. فالزكاة تنمي الروح الاجتماعية بين الأفراد حين يشعر المسلم الدافع للزكاة بعضويته الكاملة في المجتمع، فهو يشترك في واجباتها، وينهض بأعبائها، فيتحول المجتمع إلى أسرة واحدة يسودها التعاون، والتكافل، والتواد تحقيقا وتجسيدا، كما قال – صلى الله عليه وسلم–:(مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)[١]

١–رواه مسلم كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (٤٦٨٥).

الجوانب المعنوية والروحية في الزكاة

الجانب المعنوي في الزكاة هي تكفير الخطايا، ودفع البلايا، واستمطار رحمة الله تعالى، قال تعالى: {ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون} سورة الأعراف: ١٥٦ ومن ذلك يتبين أن الله شرع الزكاة لمصلحة كل المجتمع للمعطي والآخذ ومن يشارك معهم، لأنها تطهر المزكي من الشح، والبخل، وأرجاس الذنوب والخطايا، وتدرب المسلم على البذل والإنفاق في سبيل الله، ولأن في أدائها شكرا لله على ما أسبغ به على المسلم من نعمه الظاهرة والباطنة، ولأنها تعالج قلب المؤمن من حب الدنيا والحرص على جمع المال، ولأنها تنمي شخصية الغني وذلك باستشعاره أنه تغلب على شحه وشيطانه وهواه، ولأنها تكون بين الفقير والغني حقيقة المحبة والأخوة، وتربط أفراد المجتمع بوشائج الصلة والقربى والتكافل والإخاء، ولأنها تحرر أفراد الأمة على اختلاف أجناسهم وألوانهم من الحسد، والبغضاء، والشحناء، والقطيعة، ولأنها تمحو الثالوث المخيف من المجتمع وهو الفقر والجهل والمرض، ولأنها توجه إلى الإنتاج وتدفع إلى العمل وذلك بتأمين وسائل العيش للمحتاجين ليكونوا عناصر فعالة في المجتمع تشارك في البناء والتعمير، فسبحان من شرعها لفوائد كثيرة وعواقب حميدة على مستوى الفرد والمجتمع والأمة.[1] وكذلك في الزكاة مضاعفة حسنات معطيها ورفع درجاته، وهو مقصد شرعي مهم.

وفي الجانب الاقتصادي فللزكاة أثر إيجابي كبير في دفع عجلة الاقتصاد الإسلامي وتنميته، وذلك أن نماء مال الفرد المزكي يعود على اقتصاد المجتمع بالقوة والازدهار، كما أنَّ فيها منعًا لانحصار المال في يد الأغنياء، كما قال تعالى: (كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} سورة الحشر:٧

١-الطيّار، أ. د. عَبد الله بن محمد، أ. د. عبد الله بن محمّد المطلق، د. محمَّد بن إبراهيم الموسَى - الفِقهُ الميَسَّر:١٤/٢ - مَدَارُ الوَطن للنَّشر - الرياض - المملكة العربية السعودية ١٤٣٢ هـ/ ٢٠١١م - الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة للدكتور الطيار: ٢٦ - فقه الزكاة ٢/ ٩٣٠.

الغفيلي، عبد الله بن منصور - نوازل الزكاة «دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة»:٥١- دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، القاهرة - جمهورية مصر العربية - ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

إن وجود المال في أيدي أكثر المجتمع يؤدي لصرفه في شراء ضروريات الحياة، فيكثر الإقبال على السلع، فينشأ من هذا كثرة الإنتاج، مما يسهم في كثرة العمالة والقضاء على البطالة، فيعود ذلك على الاقتصاد الإسلامي بالفائدة[1]

ونجد أن هذه الفريضة أخذت اهتمام الصحابة ومن ذلك تحديد شهر لها واعتبار التقديم في الحقوق، فعن عثمان رضي الله عنه أنه كان يقول: (هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل أموالكم فتؤدوا منها الزكاة) قال ذلك بمحضر من الصحابة فلم ينكروه فدل على اتفاقهم عليه.[2] أمر عثمان رضي الله عنه بأداء الدّين قبل إخراج الزكاة، ليكون إخراجها فيما بقي ممّا لم يستغرقه الدين، ولمَّا لم ينكر الصحابة ذلك دل على اتفاقهم عليه.[3]

ولذلك أصبح الهلال علمًا على بداية الشهر ونهايته، فتكون الأهلة، مواقيت بهذا المعنى، ليكون الشهر بذلك قمريًّا، لارتباطه بالأهلة، وهي منازل القمر. قال الشافعي –رحمه الله –: "إن الله حتم أن تكون المواقيت بالأهلة فيما وقت لأهل الإسلام"، فقال تبارك وتعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ}، إلى قوله: "فأعلم الله تعالى بالأهلة جمل المواقيت، وبالأهلة مواقيت الأيام من الأهلة، ولم يجعل علمًا لأهل الإسلام إلا بها، فمن أعلم بغيرها، فبغير ما أعلمَ الله أعلم"

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله – تعليقًا على الآية: "فأخبر أنها مواقيت للناس، وهذا عامٌّ في جميع أمورهم"، إلى قوله: "فجعل الله الأهلة مواقيت للناس في الأحكام الثابتة بالشرع، ابتداء أو سببًا، من العبادة، وللأحكام التي ثبتت بشروط العبد، فما ثبت من الموقتات بشرع أو شرط، فالهلال ميقات له، وهذا يدخل فيه الصيام، والحج، ومدة الإيلاء والعدة وصوم الكفارة. . . وكذلك صوم النذر وغيره، وكذلك الشروط من الأعمال المتعلقة بالثمن، ودين السلم، والزكاة والجزية والعقل والخيار والأَيْمان وأجل الصداق ونجوم الكتابة

١– أثر الزكاة على تشغيل الموارد الاقتصادية (ص ١٤٥)،– خطوط رئيسة في الاقتصاد الإسلامي (١٥ – ١٦)، الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة، (ص ٢٣).

٢–الموطأ– أبواب الزكاة، باب الزكاة في الدين، برقم: ٥٩٦ – البيهقي في كتاب الزكاة، باب الصدقة في الدين، برقم: (٧٨٥٦) المغني ٤/ ٢٦٤.

[3]-الجوهر النقي لابن التركماني ٤/ ١٤٩. الغفيلي، عبد الله بن منصور – نوازل الزكاة «دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة»: ٦٢ – دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، القاهرة – جمهورية مصر العربية – ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م

والصلح عن القصاص، وسائر ما يؤجل من دين وعقد وغيرهما"[1] وبين الله تعالى ذلك بقوله:{إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ} سورة التوبة:٣٦ الأصل أن التوقيت بالهلال، وأن المعتبر في الإسلام هو الحول القمري المكون من اثني عشر شهرًا كما ذكر الله. قال القرطبي ت ٦٧١- رحمه الله -:(هذه الآية تدل على أن الواجب تعليق الأحكام من العبادات وغيرها، إنما يكون بالشهور والسنين التي تعرفها العرب دون الشهور التي تعتبرها العجم والروم والقبط". إلى قوله:{ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ} أي: الحساب الصحيح والعدد المستوفي"[2] وبين الفخر الرازي أن الواجب على المسلمين بحكم هذه الآية أن يعتبروا في بيوعهم، ومدد ديونهم، وأحوال زكواتهم، وسائر أحكامهم بالأهلة، لا يجوز لهم اعتبار السنة العجمية والرومية[3] وقال: (الشهور المعتبرة في الشريعة مبنية على رؤية الهلال، والسَّنَة المعتبرة في الشريعة هي السنة القمرية) قال تعالى:(هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٥)) سورة يونس: ٥ جعل السنين والحساب معلقًا بمنازل القمر.[4]

---

[1]-الأم ٣/ ١١٨ – مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٢٥/ ١٣٣، ١٣٤.

٢-الجامع لأحكام القرآن ٨/ ١٣٣ - ١٣٤.

٣-التفسير الكبير ١٦/ ٥٣. التفسير الكبير ١٧/ ٣٥ - ٣٦.

[4]- الغفيلي، عبد الله بن منصور - نوازل الزكاة «دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة»: ٨٣ - دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، القاهرة - جمهورية مصر العربية - ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

الحول شرط على زكاة المال

من شروط الزكاة أن يمر على المال في حوزة مالكه اثنا عشر شهرا قمريا، وهذا الشرط خاص بالأنعام والنقود، والسلع التجارية، أما الزروع، والثمار، والعسل، والمستخرج من المعادن والكنوز ونحوها فلا يشترط لها الحول بل تجب الزكاة فيها ولو لم يحل الحول لقوله تعالى: {وآتوا حقه يوم حصاده} ولأنها نماء في نفسها فلم يشترط فيها الحول إذ أنها تعود بعد ذلك إلى النقص. وذهب الحنفية إلى أن المعتبر طرفا الحول، فإن تم النصاب في أوله وآخره وجبت الزكاة، ولو نقص المال عن النصاب في أثنائه ما لم يتقدم المال كليته.[1]

تجب الزكاة في خمسة أنواع من المال وهي:

أولا: النقود. الأسهم والسندات.

ثانيا: الثروة الحيوانية.

ثالثا: عروض التجارة. المستغلات والدخل.

رابعا: الزروع والثمار.

خامسا: الثروة المعدنية والبحرية.[2]

وجبت الزكاة في النقود سواء كانت سبائك أم مضروبة، أم آنية، من الذهب والفضة والورق النقدي. لقوله تعالى:{والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم (٣٤) يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون} سورة التوبة: الآيتان ٣٤، ٣٥

في التحذير من منع الزكاة روى مسلم من حديث أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –:(ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه

١–حاشية ابن عابدين: (٢/ ٣٣)

٢–أ. د. عَبد الله بن محمد الطيّار، أ. د. عبد الله بن محمّد المطلق، د. محمَّد بن إبراهيم الموسَى – الفِقهُ الميَسَّر:٢/٣٣ – مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض – المملكة العربية السعودية – ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م

وجبينه وظهره كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنه حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار)[1]

وجاءت نصوص السنة توضح نصاب الزكاة والمقدار الواجب فيها، فمن ذلك ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –:"ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمس أواق صدقة"[2] قال النووي–رحمه الله–: "فنصاب الفضة خمسة أواق، وهي مائتا درهم بنص الحديث والإجماع، وأما الذهب فعشرون مثقالا، والمعول فيه على الإجماع"[3] وقال ابن قدامه–رحمه الله–:" ... وجملة ذلك أن نصاب الفضة مائتا درهم لا خلاف في ذلك بين علماء المسلمين"[4]

وفي صنف الحيوانات تفصيل واف عن أنواعها ومن ذلك أنه إذا كانت بهيمة الأنعام سائمة الحول أو أكثره وجبت فيها الزكاة. والنصاب في الإبل خمس، وفي الغنم أربعون، وفي البقر ثلاثون، وما دون ذلك فلا زكاة فيه.[5] وعن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: "وما من صاحب إبل لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر كأوفر ما كانت تستن عليه كلما مضى عليه أخراها ردت عليه أولاها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار"[6]

١–مسلم كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة (١٦٤٧).

٢–مسلم كتاب الزكاة (١٦٢٥)

٣–شرح النووي على مسلم (٧/ ٤٨)

٤–المغني (٤/ ٢٠٩)أ. د. عَبد الله بن محمد الطيّار، أ. د. عبد الله بن محمّد المطلق، د. محمَّد بن إبراهيم الموسَى – الفِقهُ الميَسَّر:٢/٣٥ – مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض – المملكة العربية السعودية – ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م

٥–أ. د. عَبد الله بن محمد الطيّار، أ. د. عبد الله بن محمّد المطلق، د. محمَّد بن إبراهيم الموسَى – الفِقهُ الميَسَّر:٢/٤٥ – ٤٦ مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض – المملكة العربية السعودية — ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م

٦مسلم كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة (١٦٤٨).

أ. د. عَبد الله بن محمد الطيّار، أ. د. عبد الله بن محمّد المطلق، د. محمَّد بن إبراهيم الموسَى – الفِقهُ الميَسَّر:٢/٤٦ – مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض – المملكة العربية السعودية — ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م

زكاة عروض التجارة

العروض: جمع عرض "بفتحتين": حطام الدنيا من الأمتعة، والعقارات، وأنواع الحيوان، والزروع، والثياب، ونحو ذلك مما أعد للتجارة. ويجب في عروض التجارة ربع العشر مهما كانت وهو اثنان ونصف في المائة (٢.٥ %) أما كيفية إخراج ذلك: يقوم التاجر –إذا حل موعد الزكاة أن يضم ماله بعضه إلى بعض، ويقوم ما يعرضه للبيع، وماله من الديون المرجوة فيقوم بجرد تجارته، ويقوم قيمة البضائع التي لديه من نقود –سواء استغلها في التجارة أم لم يستغلها– وكذا الديون المرجوة القضاء غير الميئوس منها، ويخرج من ذلك كله ربع العشر (٢. ٥ %) [١]

زكاة المستغلات والدخل

المال المستفاد من المستغلات والدخل متى حال عليه الحول وهو في حوزة مالكه وجبت فيه الزكاة. و كذلك المساكن المؤجرة مهما عظمت وكثرت لا تجب الزكاة إلا في أجرتها إذا حال عليها الحول، وهذا ما عليه عامة أهل العلم قديما وحديثا.[٢] ويجوز تأخير الزكاة لحاجة مثل أن يؤخرها ليدفعها إلى فقير غائب هو أشد حاجة من غيره من الفقراء الحاضرين، ومثل تأخيرها لقريب ذي حاجة لما له من الحق المؤكد، وما فيها من الأجر المضاعف. قال شمس الدين الرملي:"وله تأخيرها –يعني الزكاة– لانتظار أحوج أو أصلح أو قريب أو جار، لأن تأخيرها لغرض ظاهر وهو حيازة لفضيلة". لكن ينبغي أن يكون هذا التأخير يسيرا، فأما إن كان كثيرا فلا يجوز.[٣]

١–أ. د. عَبد الله بن محمد الطيّار، أ. د. عبد الله بن محمّد المطلق، د. محمَّد بن إبراهيم الموسَى – الفِقهُ الميَسَّر:٢/٧٣ – مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض – المملكة العربية السعودية – ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م

٢–أ. د. عَبد الله بن محمد الطيّار، أ. د. عبد الله بن محمّد المطلق، د. محمَّد بن إبراهيم الموسَى – الفِقهُ الميَسَّر:٢/٩٥ – مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض – المملكة العربية السعودية – ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م

٣–(١) نهاية المحتاج (٢/ ١٢٤).

تعجيل الزكاة

ذهب جمهور الفقهاء إلى جواز تعجيل الزكاة قبل حلول الحول.[١] لأن العباس –رضي الله عنه– سأل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في تعجيل صدقته قبل أن تحل، فرخص له في ذلك"[٢] بشرط أن يكون النصاب موجودا، أما عند عدم وجود النصاب فلا يجوز بغير خلاف، وذلك لأن النصاب سبب وجود الزكاة، والحول شرطها.[٣]

زكاة الفطر

وتجب زكاة الفطر على الإنسان الكبير والصغير، والذكر والأنثى، والحر والعبد من المسلمين لما ثبت عن عبد الله بن عمر –رضي الله عنهما– أنه قال: " فرض رسول الله – صلى الله عليه وسلم – زكاة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين" (٢) وتجب زكاة الفطر بغروب الشمس ليلة العيد، وهذا هو قول الشافعية والحنابلة، وهو أحد قولين عند المالكية؛ لقول ابن عباس –رضي الله عنهما–: "فرض رسول الله – صلى الله عليه وسلم – زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات"[٤] فدل الحديث على أن صدقة الفطر تجب بغروب شمس آخر يوم من رمضان وذلك لأنه أضاف الصدقة إلى الفطر، والإضافة تقتضي الاختصاص، أي الصدقة المختصة بالفطر، وأول فطر يقع عن جميع رمضان بغروب شمس آخر يوم من رمضان.[٥] أما الحنفية فقالوا بأن وقتها يكون بطلوع فجر يوم العيد، وهو قول عند المالكية، واستدلوا لذلك بما رواه مسلم من حديث ابن عمر –رضي الله عنهما–: "أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أمر بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة" [٦] فقالوا بأن أداءها الذي ندب إليه

---

١ –فتح القدير (١/ ٥١٧، ٥١٨)، شرح المنهاج (٢/ ٤٤، ٤٥)، المجموع شرح المهذب (٦/ ١١٢)، المغني (٤/ ٨٠، ٨١).حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (١/ ٥٠٢)، بداية المجتهد (١/ ٢٦٦).

٢=أخرجه الترمذي (٣/ ٥٤)، وصححه الألباني في جامع الترمذي (٥/ ٢٧١) رقم (٣٠٨٥).

٣–الفِقهُ الميَسَّر:٢/١٠٠

٤–أخرجه أبو داود، وحسنه النووي في المجموع (٦/ ١٦٢) وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٣٥٧٠).

٥–فتح القدير (٢/ ٤١)، الفتاوى الهندية (١٧٩).

٦-أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب الصدقة قبل العيد (١٤١٣)، مسلم: كتاب الزكاة، باب الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة (١٦٤٥).

الشارع هو قبل الخروج إلى مصلى العيد فعلم أن وقت وجوبها هو يوم العيد، ولأن تسميتها صدقة الفطر تدل على أن وجوبها بطلوع فجر يوم الفطر؛ لأن الفطر إنما يكون بطلوع فجر ذلك اليوم، أما قبله فليس بفطر لأنه في كل ليلة من ليالي رمضان يصوم ويفطر، فيعتبر مفطرا من صومه بطلوع ذلك اليوم. والراجح: ما ذهب إليه الأولون، من أنها إنما تجب بغروب شمس ليلة العيد لما ذكروه.

الأمن المجتمعي في انصاف المستحق للزكاة

الجهة التي تصرف إليها الزكاة هم المستحقون لها من الأصناف الثمانية التي جاءت نصوص الكتاب العزيز ببيانهم في قوله تعالى: {إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم} سورة التوبة: ٦٠.

وهذه الأصناف تمثل شرائح المجتمع حتى يحصل الأمن المجتمعي من خلال تلبية حاجة هذه الشرائح اقتصاديا ويحصل أهم سبب في منع الجرائم التي ترتكب غالبا بسبب العوز المادي، ونبين بعض هذه الشرائح كنموذج لبقيتها، ولا مجال لذكر جميعها نظرا لبحثها في محاور أخرى.

الفقراء:

هم أصحاب السهم الأول،[1] فالفقير هو من ليس له مال ولا كسب يقع موقعا من كفايته أو حاجته، وليس له زوج ولا أصل ولا فرع يكفيه نفقته ولا يحقق كفايته مطعما وملبسا ومسكنا كمن يحتاج إلى عشرة ولا يجد إلا ثلاثة حتى وإن كان صحيحا يسأل الناس أو كان له مسكن وثوب يتجمل به.[2] أما الحنفية فالفقير عندهم من له شيء دون النصاب أو قدر النصاب غير

أ. د. عَبد الله بن محمد الطيّار، أ. د. عبد الله بن محمّد المطلق، د. محمَّد بن إبراهيم الموسَى – الفِقهُ الميَسَّر:١٠٧/٢ – مَدَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض – المملكة العربية السعودية – ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م

[1] –المحلى على المحتاج (٣/ ١٩٦).المغني (٦/ ٤٢٠).

٢–فتح القدير (٢/ ١٥، ١٦).

تام، أو مشغول بالحاجة الأصلية، فيصح الدفع إليه ولو كان صحيحا متكسبا، أو يملك نصبا كثيرة غير نامية، أو كانت مشغولة بالحاجة الأصلية.

المساكين:

جمع مسكين، وهو الذي يقدر على كسب ما يسد من حاجته، ولكن لا يكفيه كمن يحتاج إلى عشرة وعنده ثمانية لا تكفيه الكفاية اللائقة بحاله من مطعم وملبس ومسكن.فالفقير عند الشافعية، والحنابلة أسوأ حالا من المسكين، فالفقير هو من لا مال له ولا كسب أصلا، أو كان يملك أو يكتسب أقل من نصف ما يكفيه لنفسه ومن تجب عليه نفقته من غير إسراف ولا تقتير، والمسكين هو من يملك أو يكتسب نصف ما يحتاجه فأكثر، وإن لم يصل إلى قدر كفايته، والمراد بالكفاية في حقه المكتسب كفاية يوم بيوم.[1]وذهب الحنفية والمالكية إلى أن المسكين أسوأ حالا من الفقير كما نقل عن بعض أئمة اللغة، ولقوله تعالى: {أو مسكينا ذا متربة} سورة البلد: ١٦. أي ألصق جلده بالتراب ليواري جسده.والذي يترجح عندنا بعد عرض القولين:أن الفقراء والمساكين هم الذين ليس عندهم مال يكفيهم، والفقير أشد حاجة، والمسكين أحسن حالا منه، وإذا أطلق أحدهما دخل فيه الآخر، فيعطون من الزكاة ما يكفيهم هم وعوائلهم في حاجتهم الضرورية سنة كاملة، وهذا ما رجحه الشيخ ابن باز –رحمه الله–[2]

---

[1] –حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (١/ ٤٩٢).

٢–مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٤/ ١٤).

الوسائل التعليمية في الزكاة

المحاضرات المنهجية

جرت سياقات الدراسة في الجامعات أن المحاضرة هي الوسيلة المعتادة لتغذية المعلومات للطلبة في كل التخصصات وهي الوسيلة النظرية يلقيها المدرس أمام طلابه، ولكن تختلف من عصر لآخر، ففي العصر الحاضر تطورت إلى حد بعيد في عرض المادة العلمية.

ويمكن للمحاضر أن يقتبس من أبحاث الزكاة ما بلائم مستوى الطلبة وتخصصاتهم.

المحاضرات العامة

لا تخلو البيئة الجامعية من أنشطة تمثل تفاعلا اجتماعيا داخل الجامعة وخارجها، ومن تلك الأنشطة المحاضرات العامة، سواء أيؤديها منتسب الجامعة أم ينتدب إليها أحد الأشخاص المشهود لهم بالكفاية العلمية ليقوم بأداء هذا النشاط، ومن ذلك أن يدعى أحد المتخصصين في شؤون الزكاة ليغذي الطلبة بمعلومات جوهرية عن هذه الفريضة.

المعارض

من ضمن أنشطة المؤسسات العلمية إقامة المعارض، وفي هذا المجال يمكن تكليف الطلبة بتقديم أنشطتهم بما يظهر أفكارهم الإبداعية في إظهار أمور الزكاة على شكل صور ومجسمات متنوعة.

الملصقات

أصبحت المقالات الموجزة بالمطويات والجداريات والمصورات عنصرا مهما في إيصال المعلومات بشكل عاجل لمن لا يملك متسعا في الوقت لقراءة المطولات، فيمكن أخذ الجوانب المهمة من أمور الزكاة لنشرها بمثل هذه الوسائل.

الخاتمة

هذا البحث اقتطف ثمرة من ثمار شجرة الشريعة الإسلامية من غراس أركان الإسلام في حقل صدقة الزكاة، وتبين أن هذه الفريضة هي المحك لمعرفة مدى حرية الإنسان من ربقة البخل والأنانية المقيتة، وهذه الفريضة لها خصوصية الجانب النفسي وتمحيص النفوس بما يطهر الإنسان ويهذبه نحو الرقي الروحي بوسيلة مادية، وتأكد ذلك في النص القرآني (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) سورة التوبة (١٠٣)

وعرج البحث على التوفيق بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي، وكذلك بين فضل الزكاة وأهميتها في حماية المجتمع من الجريمة وأسبابها، ثم لمح إلى بعض مصارف الزكاة لتكون عينة على كل المستحقين لصرفها. وجاء هذا الإيجاز لأن مصارف الزكاة يمكن أن تبحث في مجال آخر.

ثم انتهى ما قصده وعناه عنوان البحث وهو توظيف مباحث الزكاة في التعليم عموما والتعليم الجامعي خصوصا حتى فتح نوافذ لوضع منهاج يتضمن إكساب الطلبة معلومات مهمة في موضوع الزكاة إضافة إلى موضوعات الثقافة الإسلامية، ليصبح مادة علمية تنمي مدارك الدارس بالجوانب الاقتصادية التي من شأنها تنمية المجتمعات، وبذلك تكون نتيجة العمل التعبدي الروحي حافزا للبشرية على العمل وإصلاح العباد والبلاد.

المصادر

ابن منظور- لسان العرب - دار صادر — بيروت - ط٣- ١٤١٤ هـ

ابن هشام،جمال الدين- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب- تحقيق:د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله - دار الفكر — دمشق - ١٩٨٥

أبو بكر السراج - الأصول في النحو- تحقيق: عبد الحسين الفتلي _ مؤسسة الرسالة، لبنان - بيروت

أبو البقاء الحنفي، أيوب بن موسى-الكليات في المصطلحات والفروق اللغوية- تحقيق: عدنان درويش- محمد المصري - مؤسسة الرسالة - بيروت

الأزهري، خالد - شرح التصريح على التوضيح - دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان - ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م

الإعجاز اللغوي في القرآن الكريم - مناهج جامعة المدينة العالمية - جامعة المدينة العالمية

الأنبا ري،أبو البركات، كمال الدين-الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين- المكتبة العصرية ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م

الأندلسي، أبو حيان محمد بن حيان أثير الدين - البحر المحيط في التفسير - تحقيق: صدقي محمد جميل- دار الكتب العلمية - بيروت -ط ١٤٢٢هـ ٢٠٠١ م

الترمذي- أبو العلا محمد المباركفورى- تحفة الأحوذي بشرح جامع - دار الكتب العلمية - بيروت

التفسير الوسيط للقرآن الكريم - مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر- الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ط١- ١٤١٤ هـ ١٩٩٣ م

تهذيب اللغة - أبو منصور- تحقيق: محمد عوض مرعب - دار إحياء التراث العربي — بيروت — ط١- ٢٠٠١م

الثعالبي، عبد الملك أبو منصور - فقه اللغة وسر العربية - تحقيق: عبد الرزاق المهدي- إحياء التراث العربي- ط١- ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م

الحموز، د.عبد الفتاح أحمد - التأويل النحوي في القرآن الكريم - مكتبة الرشيد- الرياض- ط١- ١٤٠٤هـ - ١٠٨٤م

الحموي، تقي الدين أبو بكر بن علي- خزانة الأدب وغاية الأرب — تحقيق: عصام شقيو - دار ومكتبة الهلال-بيروت، دار البحار-بيروت - ط ٢٠٠٤م

الحَمِيدي محمد بن فتوح - تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم- تحقيق: د. زبيدة محمد سعيد عبد العزيز - مكتبة السنة - القاهرة — مصر- ط١- ١٤١٥ - ١٩٩٥

الحميرى، نشوان – شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم– تحقيق: د حسين العمري وإرياني يوسف محمد – دار الفكر المعاصر– بيروت — لبنان– ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م

الزَّبيدي، محمّد الحسيني أبو الفيض الملقّب بمرتضى– تاج العروس من جواهر القاموس – ١٢٠٥هـ دار الهداية

السامرائي،د.فاضل صالح – معاني النحو– دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع — الأردن – ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م

السيوطي، جلال الدين – همع الهوامع في شرح جمع الجوامع– تحقيق: عبد الحميد هنداوي – المكتبة التوفيقية — مصر

شرح التصريح على التوضيح– خالد الأزهري – دار الكتب العلمية –بيروت–لبنان – ١٤٢١هـ– ٢٠٠٠م

شمائل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم– أحمد بن عبد الفتاح زواوى، دار القمة — الإسكندرية

الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار–ت ١٣٩٣هـ – الأسماء والصفات نقلا وعقلا – الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة – العدد الرابع، ربيع ثاني ١٣٩٣هـ، مايو ١٩٧٣م

الشوكاني، محمد بن علي اليمني ت ١٢٥٠هـ– فتح القدير – دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت – ط ١٤١٤ هـ،

الصنعاني، محمد بن إسماعيل – تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد– تحقيق: عبد المحسن بن حمد العباد البدر– مطبعة سفير– الرياض– المملكة العربية السعودية– ١٤٢٤هـ

الطائي، محمد جمال الدين – شرح الكافية الشافية – تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي

عباس حسن ت ١٣٩٨هـ– النحو الوافي – دار المعارف — ط١٥

العسكري، أبو هلال الحسن – الفروق اللغوية– محمد إبراهيم سليم– دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة — مصر

عمايرة، د. خليل أحد — أسلوبا النفي والاستفهام في العربية– جامعة اليرموك

الفيومي، أحمد بن محمد – المصباح المنير في غريب الشرح الكبير– المكتبة العلمية — بيروت

القاضي عبد النبي الأحمد نكري – جامع العلوم في اصطلاحات الفنون–دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت–ط١– ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م

القسطلاني، أحمد– إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري– المطبعة الكبرى الأميرية، مصر– ط٧– ١٣٢٣ هـ

المبرد، أبو العباس – المقتضب – تحقيق: عبد الخالق عضيمة– عالم الكتب بيروت

المحكم والمحيط الأعظم– ابن سيده – تحقيق: عبد الحميد هنداوي – دار الكتب العلمية — بيروت– ط١– ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م

المرادي حسن بن قاسم – الجنى الداني في حروف المعاني– – تحقيق: د فخر الدين قباوة– دار الكتب العلمية، بيروت— لبنان– ط١– ١٤١٣ هـ–١٩٩٢ م

المرادي، حسن بن قاسم – توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك– تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان – دار الفكر العربي– ط١– ١٤٢٨هـ

المرادي، حسن بن قاسم–الجنى الداني في حروف المعاني– تحقيق د. طه محسن – جامعة بغداد –١٣٩٦هـ ١٩٧٦م

مرسي، أبو الحسن علي – المحكم والمحيط الأعظم– تحقيق: عبد الحميد هنداوي – دار الكتب العلمية – بيروت– ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م

المعجم الوسيط – مجمع اللغة العربية بالقاهرة –إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار

المغرب – ناصر بن عبد / دار الكتاب العربي–ط١

الميداني – عبد الرحمن بن حسن ت١٤٢٥هـ– البلاغة العربية – دار القلم، دمشق– الدار الشامية– بيروت ط ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م

نتائج الفكر في النَّحو للسُّهَيلي– أبو القاسم عبد الرحمن السهيلي – دار الكتب العلمية – بيروت –ط١– ١٤١٢هـ – ١٩٩٢ م

الهروي، محمد الأزهري – تهذيب اللغة – تحقيق: محمد عوض مرعب – دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط١–

www.al-eman.net